رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

4375- حكم لبس البنطال للمرأة أمام زوجها وأولادها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. اقول في سؤال لها ما حكم لبس المرأة البنطال امام زوجها واولادها اذا كانوا صغارا؟ المرأة لا تلبس البنطال لان المرأة معمورة بالستر والبنطال ليس ساترا للمرأة لانه يبدي احجام اعضائها نعم ويفتن بها اكثر - 00:00:00

من غيره وليس هو من لباس المسلمات في الغالب خصوصا في هذه البلاد المحتشمة فعلى المراهن تتقي الله وان تلزم اللباس ساعتين. نعم - 00:00:20